

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٣ المحرم سنة ١٤٤٣
الموافق (١١ أغسطس سنة ٢٠٢١)

العدد ١٧٧
(تابع)



باسم الشعب
محكمة جنايات القاهرة
الدائرة (١٠ جنوب)

المشكلة فى غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار/ مدبولى حلمى كساب ،
رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين/ تامر محمد رياض ، هيثم محمود عبد الرحيم ،
المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ/ محمد جمال عبد الناصر ، وكيل نيابة أمن الدولة العليا .
وحضور السيد/ وائل عبد المقصود سيد ، أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

(قرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج إرهابيين ورقم ٣ لسنة ٢٠٢١ قرارات إدراج
كيانات إرهابية فى القضية رقم ٩٨٤ لسنة ٢٠٢١ حصر أمن دولة عليا) .

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)



فلهذه الأسباب

بعد الاطلاع على المواد سائلة الذكر :

قررت المحكمة منعقدة فى غرفة المشورة :

أولاً : إدراج جماعة الإخوان المسلمين على قائمة الكيانات الإرهابية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ هذا القرار .

ثانياً : إدراج كل من : ١- محمد محمود إسماعيل محمد وشهرته «رامى نوفل» ، ٢- أحمد محمد وجيه أحمد شرف حسن ، ٣- عبد الخالق عبد العزيز السيد قريظم ، ٤- محمد عبد اللاه عبد النبى على أحمد ، ٥- أحمد حامد عبد الوهاب أحمد يوسف ، ٦- عمر أحمد فتحى عبد الرحمن فراج العياط ، ٧- أحمد مجدى حامد محمد السيد ، ٨- محمد عيسوى محمود عيسوى ، ٩- عزت عزت إبراهيم خلف ، ١٠- سامى زكى محمود الماحى ، ١١- محمد عبد الحكيم عبد الوهاب رئيسة ، ١٢- محمد جاد بيومى شحاتة ، ١٣- إبراهيم صادق إبراهيم يوسف ، ١٤- عاطف محمود محمد أنور ، ١٥- أشرف محمد عبد السلام السيد علم الدين ، ١٦- نانس مصطفى كمال عبد الرحمن مصطفى الجلاد ، ١٧- محمد السيد عبد الله عثمان عاكف ، ١٨- أحمد سليمان حسين سليمان ، ١٩- عبد العزيز محمد عبد العزيز إبراهيم ، ٢٠- عمر أحمد أبو سيف الشرقاوى ، ٢١- أحمد عبد الستار إبراهيم المرشدى ، ٢٢- مدحت محمد عبد اللطيف عبده المنزلاوى ، ٢٣- يوسف ناجح يوسف السعيد اللبoudى ، ٢٤- محمد على سلامة سلامة الغندور ، ٢٥- أحمد عبد المنعم محمد أحمد ، ٢٦- أسامة عبد المنعم عبد الجواد عبد الرحمن ، ٢٧- منتصر محمد البسطويس الأبيض ، ٢٨- طه جمال عبد الوهاب مطاوع ، ٢٩- خالد حسين عبد المنعم إبراهيم ، ٣٠- عبد العزيز أحمد عبد العزيز خضر ، ٣١- عبد العزيز أحمد عبد الوهاب وذن ، ٣٢- محمد الداوودى عوض شتا ، ٣٣- محمود حسن على حسن فتح الباب ، ٣٤- حربى محمد إبراهيم حفىنى ،

- ٣٥- سامى محمد إبراهيم هويدى ، ٣٦- حسن على حسين السراميجى ،
٣٧- سعد عزمى محمود محمد ، ٣٨- رضا محمد شلقامى حسن ، ٣٩- مجدى على
حامد على ، ٤٠- محمد صلاح حنفى على ، ٤١- على محمد على عبد العاطى ،
٤٢- عبد الرحمن محمد محمد سعودى ، ٤٣- مصطفى فهمى طلبة حسن ،
٤٤- محمد سمير خليل إبراهيم الشاهد ، ٤٥- أحمد عبد العزيز السيد عبيد ،
٤٦- حسام محمد تاج الدين السيد رمضان ، ٤٧- محمد رمضان عبد الحلیم هيبه ،
٤٨- حسانين شعبان شعبان شادى ، ٤٩- هانى طه إبراهيم عيسى ، ٥٠- عاطف أحمد
عبد العاطى محمد عفيفى ، ٥١- نجاح عبد السلام عبد الفتاح محمد جعفر ، ٥٢- رضا محمد
عوض خليل نعنec ، ٥٣- خالد السيد إبراهيم البلتاجى ، ٥٤- خالد محمد الباز الحصرى ،
٥٥- ياسر عاشور محمد عيسى ، ٥٦- عبد الرحمن إبراهيم لبيب مطاوع .

على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ هذا القرار مع ما يترتب على ذلك من الآثار القانونية التى انتظمتها المادة السابعة من القرار بقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه وأمرت بنشر هذا القرار .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٨/١٠

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٠٢١/٢٥١١٣ - ٢٠٢١/٨/١١ - ٢٠٤٩